

قسم اللغة العربية



التَّوْجِيهاتُ النَّحْوِيَّةُ

فِي ضُوءِ

اختلاف الرواية في الحديث النبوي

د. محمد أحمد على سحلول

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة

الحمد لله رب العالمين ، والصلوة والسلام على أشرف المرسلين،
نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين ..
اما بعد

فإن الله تبارك وتعالى خص حبيبه ونبيه محمدًا ﷺ بأمره لم يخص بها غيره . ومن هذه الأدوات إيتاؤه موهبة البيان، حتى إنه ليرسل اللفظ القليل يحمل معانٍ كثيرة في بلاغة وإشراق أسلوب . يقول عليه الصلاة والسلام عن نفسه : « أُوتِيت جرائم الكلم ، واختصرت لـ الكلام اختصاراً » ^(١) أي أعطيت ملقة أقتدر بها على إيجاز اللفظ مع سعة المعنى بنظم لطيف لا تعقيد فيه ، يعثر الفكر في طلبه ، ولا التواء يحار الذهن في فهمه ، مما من لفظه يسبق فهمها إلا ومعناها أسبق إليه .

والناظر إلى الأحاديث الصحيحة الواردة عن أفضح الخلق ﷺ يجد حقاً أن الله - عز وجل - حباه بهذه الميزة ، وكان له منها النصيب الأوفر . والأمثلة توضح ذلك وتبيّنه . يروى النعمان بن بشير رض عن النبي ﷺ أنه قال : « مثل القائم على حدود الله ،

(١) أخرجه مسلم كتاب المساجد (١/٢٧٢) بتحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ط دار إحياء التراث العربي مقتضراً على شطره الأول ، والشطر الثاني أخرجه العقيلي في الضعفاء الكبير (٢/٢١) بإسناد ضعيف .

والواقع فيها ، كمثل قوم استهموا على سفينة فأصاب بعضهم
 أعلاها ، وأصحاب بعضهم أسفلها ، فكان الذين في أسفلها إذا
 استقوا من الماء مرُوا على من فوقهم فآذوه ، فقالوا : لو أنا خرقنا
 في نصيبيا خرقا ولم نؤذ من فوقنا ، فإن تركوهم وما أرادوا هلكوا
 جمِيعاً ، وإن أخذُوا على أيديهم نجوا ونجوا جميعاً^(١) . إن هذا
 مثل رائع من روائع الحكم النبوية التي ضربها الرسول - عليه
 الصلاة والسلام - يصور فيه المجتمع البشري بما فيه من أخيار
 وأشرار ، ومتقين وفجار ، بركاب سفينة في بحر متلاطم الأمواج ،
 هذه السفينة تسير وسط البحر ، تشق طريقها بين الأمواج
 والأعاصير ، « وقد أخذ كل راكب مكانه على حذر فجلس قوم في
 الأعلى ، وجلس آخرون في الأسفل ، فكان الجالسون في الأسفل
 يضطرون إلى الذهاب للناحية الأخرى كي يستقوا من النهر ، وقد
 عدوا ذلك مشقة مرهقة . ثم بدا لهم أن يخرقوا مكاناً في موضعهم
 ليصلوا إلى الماء مباشرة ، وذلك موضع الخطر على الراكبين جميعاً ،
 إذ إنه سيهوي بهم لا محالة في القاع . فلا بد أن تهب الجماعة للدرء
 لهذا الشر ، والا هلكوا جميعاً^(٢) . وهكذا نرى حالنا في الحياة ،
 نعيش فوق سطح هذا الكوكب الأرضي ، كركاب السفينة فيينا البر

(١) البخاري كتاب الشركة - باب هل يقرع في القسمة (٥/١٢٢/٤٩٤)
 فتح) .

(٢) البيان النبوى للأستاذ الدكتور محمد رجب البيومى : ٢٢٤ .

فيينا البر والفاجر ، وفيينا المصالح والطالع ، فلابن تركتنا أهل الشر
والفساد يسرحون ويعمرحون ، ويفعلون ما يحل لهم وما يشاؤون ،
دون أن توجه لهم النصائح ، أو نمنعهم عن اقتراف الرذائل والآثام
هلكنا جميعاً ، وإن منعناهم منها نجرنا جميعاً . فكأن في ذلك
نجاتنا ونجاتهم ، وحياتنا وحياتهم . (١)

* * *

وهذه محاولة تناولت فيها بيانه في مجال الاحتجاج والاستشهاد
به في مجال الدراسة النحوية وتوجيهه النهاة لبعض الأحاديث التي
اختلت فيها الرواية ، وقسمتها ثلاثة مباحث :

المبحث الأول : تناولت فيه : حدود الصحابة الأجلاء - ^{بيان} -
على حدث رسول الله ^{صلوات الله عليه وسلم} ، كتابة الحديث
وتدوينه وتصنيفه ، الفرق بين الكتابة والتدوين
والتصنيف ، خلاصة لهذا المبحث .

المبحث الثاني: تناولت فيه : المعنى المقصود من الحديث
الشريف ، الاحتجاج بالحديث النبوي في مجال
الدراسات النحوية ، موقف النهاة من
الاستشهاد بالحديث النبوي ، خلاصة لهذا
المبحث .

(١) من كنوز السنة للأستاذ محمد على الصابوني : ٢١

المبحث الثالث : تناولت فيه : عدداً من الشواهد التطبيقية من كتب الحديث المختلفة والتي من خلالها رويت بعض الكلمات فيها باكثر من وجه ، وكيف وجهها النحاة . وهذه المحاولة المتواضعة ستتلها محاولات أخرى، فالمجال خصب وطيب، وذلك لربط الدراسة النحوية بالأصول الأولى ، وهي الكتاب والسنّة . فإن أكن وقت فذاك فضل الله يقتبه من يشاء ، وإن تكن الأخرى فليس لى من عذرٍ سوى أنني بذلت جهد الطاقة .

وصلني الله وسلم وببارك على نبينا وحبينا محمد
وعلى آله وصحبه وسلم

المبحث الأول

- ★ حرص الصحابة على حديث رسول الله ﷺ
- ★ كتابة الحديث وتدوينه وتصنيفه
- ★ الفرق بين الكتابة والتدوين والتصنيف
- ★ الخلاصة



حرص الصحابة على حديث رسول الله ﷺ :

كان الصحابة يجلسون في مجلس رسول الله ﷺ وكان على رفسم الطير ارتقاها لكلمة توجه أو خطبة تعال أو حديث يُروى ، وكان الشاهد منهم يبلغ الغائب ما فاته من قول الرسول عملاً بقوله : « نضر الله امرأ سمع مقالتي فوعاها ثم أداها إلى من لم يسمعها » (١) . وإذا كانوا يتھا الكون على ماء وضوئه تبركاً ويتزاحمون على شعرات رأسه احتفاظاً ببعض آثاره حتى صارت محبتهم له موضع العجب من المشركين وحتى قال أبو سفيان في غيط :

ما رأيت أحداً من الناس يحب أحداً كحب أصحاب محمد
محمد (٢) .. إذا كانوا يتھا الكون على ماء وضوئه وشعرات رأسه
فهم على حدّي أحرص، وبالانتباه إلى حروفه وكلماته أكلف وأشوق،
ولم تأت لنا هذه الثروة النبوية الضخمة إلا عن احتفاء وهبّاً .

وقد كان رسول الله ﷺ يعلم أنه ينطق ليبلغ الشاهد الغائب ،
فكان لا يسرع القول في عجلة بل يلقى حديثه متمهلاً ونبيداً ، وقالت
عائشة زوجته : « ما كان رسول الله ﷺ يسرد كسردكم هذا ولكن

(١) أبو داود كتاب العلم - باب فضل نشر العلم (٣٦٦٠/٣٢٢/٣) تحقيق

محمد محيي الدين عبد الحميد ط دار إحياء التراث العربي .

(٢) محمد المثل الكامل للأستاذ محمد أحمد جاد المولى ٣٦٩ .

كان يتكلم بكلام بين فصل يحفظه من جلس إليه « وفي رواية أخرى
كان رسول الله ﷺ يحدث حديثاً لوعده العاد لأحصاء . (١) »

قال أبو هالة في وصفه : كان رسول الله ﷺ متواصل الأحزان
دائم الفكر، ليست له راحة ، ولا يتكلم في غير حاجة ، طويل
السكت ، يفتح الكلام ويختتمه بأشداقه ، ويتكلّم بجوامع الكلم
فصلاً لا فضول فيه ولا تقصير ، إذا أشار وأشار بكتفه كلها وإذا
تعجب قلبه . (٢)

« فالرجل الذي يكون من سماته التفكير المتصل ، والسكت
الطويل ، وعدم الكلام في غير حاجة ، جدير أن تتباه له الأسماع
إذا قال ، وإذا كان الإيجاز طابع حديثه - إلا لدى بعض المقتضيات
الهامة - فإن كلامه أسرع إلى الحفظ لاسيما إذا كان لا يسرد
سرداً بل يتكلّم بكلام فصل يحفظه من جلس إليه كما قالت عائشة
رضي الله عنها ، وإذا كنا نعلم أنه كان عليه الصلاة والسلام حل المنطق حسن
الترتيب بعيداً عن التكلف والتمتمة والفافأة وتعقيد الصوت فهو
يرسل القول متقدن الأداء محكم الضبط مشبع اللفظ مساوياً لطبيعة
اللغة . إذا كنا نعلم ذلك عنه فلن نترقب لحديثه غير الحفظ والتريديد.
وبخاصة إذا كان في ملأ أمني يعتمد على الحافظة ، ويتفاخر بقوّة

(١) تاج العروس لمحمد مرتفع الزبيدي ٣ : ٢٤٨ .

(٢) المثل الكامل : ١٤ .

الذاكرة ، وأى قول يباهي بحفظه الصحابي الصادق أعظم من آيات
القرآن وأحاديث الرسول ﷺ .^(١)
كتابة الحديث وتدوينه

تعاونت بعض الأقلام على تسجيل فكرة هامة في تاريخ التشريع
تقول : إن تدوين الحديث النبوى قد نشأ أول ما نشا في القرن
الثاني من الهجرة إذ إن عصر الرسول ﷺ وصحابته ومن ولهم
في القرن الأول قد مر دون أن تقيد الأحاديث في الصحف . فلما
جاء عصر التدوين كان كثير مما رددهه الأسن مداعاة الشك والنظر ،
وقد ساعد على تأكيد هذه الفكرة ما يرويه بعض الرواية من أحاديث
نبوية تأمر بمنع الكتابة منها :

(١) روى الإمام الحافظ عبد الرانق بن همام الصنعاني المتوفى
سنة ٣١١ في مصنفه أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أراد أن
يكتب السنن وأشار عليه الصحابة بذلك حين استفهم
ولكنه طرق يستخير الله شهراً . ثم أصبح يوماً وقد عزم
الله له فقال : إنني أريد أن أكتب السنن وإنني تذكرت قوماً
كانوا قبلكم كتبوا كتاباً فاكبوا عليها وتركوا كتاب الله ،
وإنني والله لا أشوب كتاب الله بشيء أبداً .^(٢)

(١) البيان النبوى للدكتور محمد رجب البيومى : ٣٦ .

(٢) جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر ١ : ٦٤ .

(ب) كان أبو سعيد الخدري رضي الله عنه يستأذن في أن يكتب عنه ما يحدهُ به رسول الله صلوات الله عليه وسلم فبيأبى ويقول : أتريدون أن تجعلونها مصاحف ، إن نبيكم كان يحدثنا فنحفظ ، فاحفظوا كما كنا نحفظ ، وفي رواية أخرى أنه قال : أردتم أن تجعلوه قرأتنا ، لا ، لا ، ولكن خذوا عنا كما أخذتنا عن رسول الله صلوات الله عليه وسلم . (١)

(ج) ما رُوِيَ من قول رسول الله صلوات الله عليه وسلم : لا تكتبوا عنِّي شيئاً سوَى القرآن ، فمن كتب عنِّي سوَى القرآن فليمحه ، وكان من هذا أن زيد بن ثابت دخل على معاوية فسأله عن حديث وأراد أن يكتب فقال زيد : إن رسول الله صلوات الله عليه وسلم أمرنا ألا نكتب شيئاً من حديثه فمحاه . (٢)

ومن خلل هذه الأحاديث نلمع أنَّ الرسول - صلوات الله عليه وسلم قد منع الكتابة خشية أن يختلط القرآن بالحديث .

على أن هناك بعض الأحاديث يرويها بعض من يجيزون الكتابة في عصر السنة الأولى ، سمعها صاحبة رسول الله صلوات الله عليه وسلم ، وبعضها ينص على أنه سمعه من أفسح الخلق صلوات الله عليه وسلم وليس بينه وبينه أحد .

(١) المصدر السابق ١ : ٦٤ .

(٢) المصدر السابق ١ : ٦٣ .

ومن هذه الأحاديث :

- ١- أمر رسول الله ﷺ بكتابة خطبته يوم فتح مكة ، لرجل من اليمين ^(١) ، جاء في باب كتاب العلم من صحيح البخاري .
 - ٢- روى البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه قوله : ما من أصحاب رسول الله ﷺ أكثر حديثاً عنه مني ، إلا ما كان من عبد الله بن عمرو فإنه كان يكتب ولا يكتب . ^(٢)
 - ٣- أن عبد الله بن عمرو كان يسمى صحيفه أحاديثه بالصادقة ، ويقول عنها ما كتبت فيها إلا ما سمعت أذناني من رسول الله ﷺ ، ويتحدث عنها مجاهد فيقول :رأيت عند عبد الله بن عمرو كتاباً فسألته ما هذا ؟ فقال : هذه الصادقة ، فيها ما سمعت من رسول الله ﷺ ليس بيديه أحد . ^(٣)
 - ٤- في صحيح البخاري أن النبي ﷺ أمر بعد هجرته إلى المدينة - بإحصاء المسلمين وبكتابة أحكام الزكاة وما يجب من المال وما صداره ، فكتب ذلك في صحيفتين وبيتيا محفوظتين عند أبي بكر الصديق رضي الله عنه وأبي بكر عمرو بن حزم .
- فإذا أضيف إلى ذلك كله وجود بعض الصحائف لدى الصحابة

(١) صحيح البخاري ، كتاب العلم - باب كتابة العلم (١٢٠٥/١ فتح).

(٢) المصدر السابق ، كتاب العلم (١٢٠٦/١ فتح البصرى).

(٣) أخرجه الدارمى ، باب من رخص في كتابة العلم ١ : ١٥٠ .

مدوناً بها حديث رسول الله ﷺ كان ذلك دليلاً عملياً على إباحة الكتابة، فمن ذلك كتابة أسماء بنت عميس (توفيت سنة ٣٨هـ)؛ والتي هاجرت مع زوجها جعفر بن أبي طالب إلى الحبشة ثم تزوجت أبا بكر بعد موت جعفر وقد جمعت في هذا الكتاب بعض أقوال الرسول ﷺ. ومنه كتاب سعد بن عبادة (١٥هـ)، ومنه صحيفه عبد الله بن عمرو المعروفة بالصادقة (٦٥هـ)، ثم صحيفه سمرة بن جندب، وصحيفه جابر بن عبد الله (٦٨هـ)، وقد روى قتادة ما في هذه الصحيفه .^(١)

ولعل هذه الأحاديث تنبئ عن إجازة رسول الله ﷺ بكتابه ما يصدر عنه بعد أن أمن اللبس من اختلاطه بالقرآن الكريم . ولو دققنا النظر ، وأمعننا الفكر قليلاً لوجدنا أن الأحاديث التي تنهى ، إنما تنهى عن الكتابة ، كما أن الأحاديث التي تأمر ، إنما تأمر بالكتابة أيضاً . والكتابة غير التدوين والتصنيف ، على عكس ما فهم المعاصرون العامة وبعض الخاصة .^(٢)

يقول الحافظ ابن حجر ^(٣) : « اعلم - علمنى الله وإياك - أن آثار النبي ﷺ لم تكن فى عصر أصحابه وكبار من تبعهم مدونة فى الجوامع ، ولا مرتبة لأمرىء :

(١) البيان النبوى : ٢٥ .

(٢) السنة النبوية د : عبد المهدى عبد القادر : ٩٤ .

(٣) هدى السارى : ٦ .

أحد هما : أنهم كانوا في ابتداء الحال قد نُهوا عن ذلك ، كما ثبت في صحيح مسلم ^(١) خشية أن يختلط بعض ذلك بالقرآن العظيم . وثانيهما : لسعة حفظهم وسيلان أذهانهم ، ولأن أكثرهم كانوا لا يعرفون الكتابة . ثم حدث في أواخر عصر التابعين تدوين الآثار وتبويب الأخبار ، لما انتشر العلماء في الأمطار ، وكثير الابتداع من الخوارج والروافض ومنكري الأقدار ، فأقول من جمع ذلك الربع بن صبيح وسعيد بن أبي عروبة وغيرهما ، وكانوا يصنفون كل باب على حدة ، إلى أن قام كبار أهل الطبقة الثالثة فدونوا الأحكام .

والمتبوع كلام الآئمة السابقين تتضح له الحقائق الآتية :

١- أنه كان معلوماً لديهم الفرق بين الكتابة والتدوين ، وأنهم كانوا يعلمون أن السنة النبوية كتبت منذ أيامها الأولى ، أما التدوين فظهرت منه صور فردية خلال القرن الأول الهجري .
ثم كثر وشاع .

٢- أن وسيلة حفظ السنة لم تكن الكتابة فقط ، وإنما كانت الكتابة والحفظ ، فكان المسلم يحفظ القرآن الكريم والسنة النبوية ليسهل عليه العمل ، إذ المحفوظ مع الإنسان حيثما كان ، بخلاف المكتوب ، ولم يكن المسلم يعتمد على الكتابة ، وإنما كان يلجأ إليها إذا أُشكل عليه لفظ .

(١) يشير إلى الحديث الذي رواه أبو سعيد الخدري قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تكتبوا عنّي ، ومن كتب عنّي غير القرآن فليمحه » .

« على أن أمية العرب قد وجهتهم إلى الاهتمام بالحفظ ، فقويت الذاكرة لديهم قوة خارقة ، كما ضربوا لذلك بعض الأمثلة من المشاهد الملموس ، فالاعمى أقوى حفظاً من البصير ؛ إذ جعل كل اعتماده على الحفظ . أما البصير ، فإن ركونه إلى الكتاب مما يضعف ذاكرته عن غيره ، وقد ساعد العرب على تقوية ملحة الحفظ لديهم طبيعة جوهر ويساطة معيشتهم وسعة خبرتهم بأساليب لسانهم وطرق بيانهم ، فإذا أضيف إلى ذلك شدة تعلق الصحابة بآثار رسول الله ﷺ كان انتباهم إلى استيفاء أحاديثه أقوى وأشد ، ومن علم أن أبو زرعة وأحمد بن حنبل والبخاري كانوا يحفظون ألف أحاديث بأسانيدها لا يستكثرون أن يحفظ أبو هريرة وابن مسعود وابن عباس وابن عمر وعائشة رضي الله عنها أكثر مما سمعوه عن رسول الله ﷺ دون إسناد . فإذا وجدت الصحف المكتوبة وأسعفت الحافظة القوية ، وتفرغ الملا الكبير برواية الحديث فلن يوهِّيَ منه مر السنين كما يدعون . على أننا نعرض هذا النص الحاسم على الذين يستكثرون ورود الآلاف من الأحاديث عن رسول الله ﷺ ، ويرجفون بروايتها مهولين .

قال أبو زرعة الرازى فى جواب من قال له : أليس يقال : حديث النبي ﷺ أربعة آلاف حديث قال : ومن قال إذا غير زنديق ؟ ومن يُحصى حديث رسول الله ﷺ ؟ لقد قبض ﷺ عن مائة ألف وأربعة عشر ألفاً من الصحابة ممن روى عنه ومن سمع منه ، وهم

أهل المدينة وأهل مكة ومن بينهم من الأعراب ومن شهد معه حجة الوداع ، كل من رأه وسمع منه بعرفة » . (١)

ـ ـ أنه وإن كان النبي ﷺ نهى عن كتابة السنة أول الأمر فإن ذلك لم يدم ، وإنما أباح الكتابة ، وكتب ﷺ الكثير من السنة ، يأمر كتابه بكتابته الشيء ثم يرسله إلى الجهة التي يخصها ، أو الشخصي الذي يعنيه ، وشاعت الكتابة وذاعت ، ثم انتقل الأمر إلى التدوين ، ثم التصنيف . وعليه فتكون السنة مرت بثلاث مراحل إجمالاً هي :

- ـ ـ مرحلة الكتابة .
- ـ ـ مرحلة التدوين .
- ـ ـ مرحلة التصنيف .

فالسنة ظلت طوال القرن الأول الهجري تحفظ في الصدور، وتكتب في السطور للرجوع إلى المكتوب إذا أشكل لفظ . « فالكتاب مطلق خط الشيء ، دون مراعاة لجمع الصحف المكتوبة في إطار يجمعها ، أما التدوين فمرحلة تالية للكتابة ، ويكون بجمع الصحف المكتوبة في ديوان يحفظها .

وعلى ذلك فقول الأنمة إن السنة توفت في نهاية القرن الأول لا يفيد أنها لم تكتب طيلة هذا القرن بل يفيد أنها كانت مكتوبة لكنها لم تصل لدرجة التدوين - جمع الصحف في دفتر - وما فهمه

(١) البيان النبوى : ٢٧ .

المعاصرون من أن التدوين هو الكتابة فهو خطأ ، منشئه عدم التمييز بين الكتابة والتدوين ، ولذا يلاحظ في كلام الحافظ ابن حجر والحافظ الذهبي - الذي سبق أن ذكرته - أن مدار الحديث على التدوين ، وليس في حديثهم شيء يتعلق بالكتابه » .^(١)

أما التصنيف فهو تمييز الجزئيات ، لأن يميز المصنف الصواب من الخطأ ، أو الأهم من المهم .

الخلاصة :

وعلى هذا ، فإن الكتابة هي التي كانت موجودة في العصر الأول أيام رسول الله ﷺ وصحابته الكرام، ولم يكن الفرض منها في هذه المرحلة هو تأليف موسوعة تشمل السنة بأسرها، وإنما كان الفرض منها : حفظ الحديث ، والأمن من ضياعه، بحيث يحفظ كل شخص ما يسمعه ، ويكتب كل أو بعض ما يحفظه ، حتى لا يضيع بعد ذلك ، أو يعتربه تحريف^(٢). أما التدوين والتصنيف فهما مرحلتان تاليتان لهذه المرحلة .

وإن كانت أولاهما أسبق، وتبدأ مرحلة التدوين حينما أرسل عمر ابن عبد العزيز إلى ولاته على الأ MCSAR : « انظروا حديث رسول الله ﷺ فاجمعواه » . وكان فيما كتب إلى أهل المدينة : « انظروا حديث رسول الله ﷺ فابن خفت دروس العلم وذهب أهله » .^(٣)

(١) السنة النبوية : ٩٧ . (٢) المرجع السابق ، الصفحة نفسها .

(٣) فتح الباري : ١ : ١٩٥ .

المبحث الثاني

- ★ المعنى المقصود من الحديث الشرعي
- ★ الاحتجاج بالحديث النبوي في مجال الدراسات

النحوية

- ★ موقف النحوة من الاستشهاد بالحديث النبوي

الخلاف

المعنى المقصود من الحديث الشريف :

المراد من الحديث : « هو أقوال النبي ﷺ ، وأقوال الصحابة التي تحكى فعلاً من أفعاله عليه السلام، أو حالاً من حالاته، أو تحكى ماسوى ذلك من شئون عامة، أو خاصة تتصل بالدين، حتى أقوال بعض الصحابة، أو أقوال بعض التابعين كعمر بن عبد العزيز متى جاءت عن طريق المحدثين تأخذ حكم الأقوال المرفوعة إلى رسول الله ﷺ من جهة الاحتجاج بها في إثبات لفظ لفوى . أو وضع قاعدة نحوية . (١) »

الاحتجاج بالحديث النبوي في مجال الدراسات نحوية :

« أجمع اللغويون والنحاة على أن النبي ﷺ ألمع العرب قاطبة ، وأن الحديث لا يتقدمه شيء في باب الاحتجاج إذا ثبت لهم أنه لفظ النبي نفسه، ومع هذا فقد انقسموا فيما يروى من الأحاديث فريقين : فريقاً غالب على ظنه أنها لفظه عليه السلام فاجاز الاحتجاج بها ، وفريقاً غالب على ظنه أنها مروية بالمعنى لا باللفظ ، وإذا لا يجوز الاحتجاج بها » (٢) . على أن هناك من توسط بين الفريقين .

(١) الاستشهاد بالحديث في اللغة للشيخ الخضر حسين « مجلة مجمع اللغة العربية » ٢: ٣ .

(٢) في أصول النحو : ٤٧ .

وإن أولَّ من نصَّ على عدم الاستشهاد بالأثر النبوى لغةً ونحوًأ هو أبو الحسن على بن محمد الأشبيلي المعروف بابن الصانع المتوفى سنة ٦٨٠ هـ .

قال البغدادى : قال أبو الحسن بن الصانع فى شرح الجمل «تجويز الرواية بالمعنى هو السبب عندى فى ترك الأئمة - كسيبوه وغيره - الاستشهاد على إثبات اللغة بالحديث، واعتمدوا فى ذلك على القرآن وتصريح النقل عن العرب ، ولو لا تصريح العلماء بجواز النقل بالمعنى فى الحديث لكان الأولى فى إثبات فصيح اللغة كلامُ النبي ﷺ ، لأنَّه أفصح العرب . قال : وابن خروف يستشهد بالحديث كثيراً، فإنَّ كان على وجه الاستظهار والتبرك بالمروى فحسن، وإنْ كان يرى أنَّ من قبله أغفل شيئاً وجوب عليه استدراكه فليس ما رأى » .^(١)

وشبهة أبي الحسن التى حالت بينه وبين عدم أخذها بالاحتجاج بالحديث هى : جواز رواية الحديث بالمعنى . ومن أجل هذه الشبهة يُسقط أصلاً كبيراً من أصول الاستشهاد اللغوى والنحوى الممثل فى الحديث الشريف . وقد غاب عن ذهنه أنَّ المسلمين كانوا حريصين كلَّ الحرص على تلقي الكلمات من فم النبي ﷺ

(١) خزانة الأدب ١ : بتحقيق الأستاذ عبد السلام هارون .

وحفظها وترديدها ؛ لما تشمل عليه من تعاليم وأحكام شرعية من ناحية ، ولأسلوبها وجمالها ودقة تراكيبيها من ناحية ثانية . (١) « وعلى فرض أن بعض الأحاديث رُويت بالمعنى فهذا لا ينقص من قدرها في مجال الاستشهاد لأن الرواة كانوا عربين الحرص كله على أن يسجلوا أو يرعوا الحديث بلفظه كما هو ، ولكن لا تسع الذكرة بتذكر كل كلمات الحديث فيحاول الراوى أن يأتي بلفظه أخرى تؤدي معنى اللفظة المفقودة ، ومادام الراوى يعيش في عصر يحتاج بشعره فمن باب أولى أن يحتاج بما رواه ، وبما نقله عن النبي ﷺ .

ثم إن السبب في رأيي الذي جعل العلماء يجرون رواية الحديث بالمعنى يرجع إلى تحرى هؤلاء الرواة الدقة ، والضبط والإتقان في رواية الحديث ولكنهم بشر ولهم طاقة وعرضة للنسيان فلأجل عدم عن الكذب في حديث رسول الله ﷺ بإتيان الفاظ من ألفاظهم ونسبتها إلى النبي عليه السلام جونوا الرواية بالمعنى حتى لا يقعوا في هذا المأزق المروع الذي يجر عليهم غضب الله ، ثم غضب رسول الله ﷺ . (٢)

(١) المدرسة النحوية في مصر والشام للأستاذ الدكتور عبد العال سالم مكرم : ٢٢٧ : ٢٢٨ .

(٢) المصدر السابق : ٢٣٩ .

على أن النقل بالمعنى شيء ليس بمقصور على الأحاديث فحسب، بل إن تعدد الروايات في البيت الواحد من الشعر من هذا القبيل، والقول بأن منشأه تعدد القبائل ليس مما يتمشى في كل موضوع، زد إلى ذلك ماطراً على الشعر من التصحيف والوضع والاختلاق، ورواية الشعر فيهم من الأعاجم والشعوبية أمم، على أن المسلمين في القرنين الأولى كانوا أحقر من إتقان الحديث من حفظ الشعر والتثبت في روايته. وقد قيض الله لأحاديث رسول الله ﷺ من الجهابذة النقاد من نفي عنه ما كان فيه من شبهة الوضع والانتحال^(١). أما الشعر فقد حرم من هذا الاهتمام، ومن هذه الرعاية والعناية ومع هذا يحتاج النحاة بآقوال متثورة تُعزى للأعراب دون أن يعرفوا القائل، ثم لا يجيزون الاستشهاد بقول رسول الله ﷺ بحجة أنه روى بالمعنى.

* وسار على درب ابن الصانع أبو حيان فقال في شرح التسهيل فيما ينقله البغدادي : « قال أبو حيان في شرح التسهيل : قد أكثر المصنف من الاستدلال بما وقع في الأحاديث على إثبات القواعد الكلية في لسان العرب . وما رأيت أحداً من المتقدمين والتأخرین سلك هذه الطريقة غيره . على أن الواضعين الأولين لعلم النحو ، المستقرئين للأحكام من لسان العرب - كأبي عمرو بن العلاء وعيسى بن عمر والخليل وسيبويه من أئمة البصريين ، والكسائي

(١) هامش خزانة الأدب ٩:١ بتحقيق الاستاذ عبد السلام هارون .

والفراء وعلى بن المبارك الأحمر وهشام الضرير من أئمة الكوفيين -
لم يفعلوا ذلك ، وتبعهم على ذلك المسلك المتأخر عن الفريقيين ،
وغيرهم من نحاة الأقاليم كنحاة بغداد وأهل الأندلس . وقد جرى
الكلام في ذلك مع بعض المتأخررين الأذكياء . فقال إنما ترك العلماء
ذلك لعدم ثوّتهم أن ذلك لفظ الرسول ﷺ ، إذ لو وثّقوا بذلك
لجرى مجرى القرآن الكريم في إثبات القواعد الكلية . وإنما كان
ذلك لأمررين :

أحد هما أن الرواة جوزوا النقل بالمعنى، فتجد قصة واحدة قد
جوت في زمانه ﷺ لم تُقل بتلك الألفاظ جميعها : نحو ما روى
من قوله : «زوجتكها بما معلمك من القرآن» ، «ملكتكها بما معلمك
من القرآن» ، «خذلها بما معلمك من القرآن» ، وغير ذلك من الألفاظ
الواردة ، فنعلم يقيناً أنه ﷺ لم يلفظ بجميع هذه الألفاظ ، بل لا
يُلزم بأنه قال بعضها إذ يحتمل أنه قال لفظاً مرادفاً لهذه الألفاظ
غيرها ، فاتت الرواية بالمرادف ولم تأت بلفظه ، إذ المعنى هو
المطلوب، ولاسيما مع تقادم السمع ، وعدم ضبطها بالكتابة ،
والاتكال على الحفظ . والضابط منهم من ضبط المعنى ، وأما من
ضبط اللفظ فبعيد جداً لا سيما في الأحاديث الطوال . وقد قال
سفيان الثورى : «إنْ قلتْ لِكُمْ إِنِّي أَحْدَثُكُمْ كَمَا سَمِعْتُ فَلَا
تَصْدِقُونِي، إِنَّمَا هُوَ الْمَعْنَى». ومن نظر في الحديث أدنى نظر علم
العلم اليقين أنهم يروونه بالمعنى.

الامر الثاني : أنه وقع اللحن كثيراً فيما روى من الحديث، لأن
 كثيراً من الرواة كانوا غير عرب بالطبع، ويتعلّمون لسان العرب
 بصناعة النحو، فوقع اللحنُ في كلامهم وهم لا يعلمون، وقد وقع في
 كلامهم روایتهم غير الفصيح من لسان العرب ونعلم قطعاً من غير
 شك أنَّ رسول الله ﷺ كان أفصح العرب فلم يكن يتكلّم إلا
 بأفصح اللغات وأحسن التراكيب وأشهرها وأجزلها ، وإذا تكلّم بلغة
 غير لغته فإنما يتكلّم بذلك مع أهل تلك اللغة على طريق الإعجاز،
 وتعليم الله ذلك له من غير معلم . والمصنف قد أكثر من الاستدلال
 بما ورد في الآخر متعمقاً بزعمه على النحويين: وما أمعن النظر في
 ذلك، ولا صحب من له التمييز . وقد قال لنا قاضي القضاة بدر
 الدين بن جماعة - وكان من أخذ عن ابن مالك - قلت له :
 يا سيدي، هذا الحديث روایة الأعاجم، وقع فيه روایتهم ما نعلم أنه
 ليس من لفظ الرسول . فلم يجب بشيء . قال أبو حيان : وإنما
 أمعنت الكلام في هذه المسألة لثلا يقول مبتدئ : ما بال النحويين
 يستدلّون بقول العرب ، وفيهم المسلم والكافر ، ولا يستدلّون بما
 روى في الحديث بنقل العدول ، كالبخارى ومسلم وأضرابهما ؟!
 فمن طالع ماذكرناه أدرك السبب الذى لأجله لم يستدلّ النحاة
 بالحديث « أهـ . (١) »

ومن عجب أن يعلل أبو حيان عدم الاحتجاج بالحديث بأن رواه

(١) خزانة الأدب : ١٢ : ١ .

لم يكونوا عرباً بالطبع ويتعلمون لسان العرب بصناعة النحو . وقد غاب عن ذهن أبي حيان أن إمامه سيبويه عميد اللغة وأستاذ أساتذتها ، وصاحب القياس والتعليق فيها ، ومنتج الكتاب الذي يعد من أكبر الأصول في اللغة العربية وقواعدها غاب عن ذهنه أن سيبويه لم يكن عربياً، وأنه كان أعجمياً ولغة ملك ملن يتعلمهها فكل من تعلم اللغة وتكلم بها وعرف قواعدها فهو عربي ، وإن كان نسبة أعجمياً ، ولا أدرى لم يتشدد أبو حيان في عدم الأخذ بالحديث مع أن كثيراً من الأشعار العربية التي تعد في نظره أولى من الاحتجاج بالحديث ، هذه الأشعار العربية كانت مجالاً لتفعيلات الرواة ، واستبدال كلماتها بكلمات من عندهم ، بل قد بلغ بهم أن يؤلفوا الشعر وينسبوه لشعراء مشهورين ، ومع ذلك فقد قُعدت القواعد على أساس ما وضعوا ولم يكتف النحاة بهذا بل اتخذوا من هذه الأشعار مقاييس ينسجون على منوالها الأساليب العربية .^(١)

وذهب ابن مالك وبعض المتأخرین کابن هشام إلى صحة الاحتجاج بال الحديث الشريف لأن الرسول ﷺ أفصح العرب لساناً وأقواهم بياناً وأحسنهم بلاغة . وقد اهتم رواة الحديث بما نقل عنه ﷺ وتشدّدوا في ضبطه، ودقّقوا في روايته وتكبّدوا المشاق والرحلات في سبيل ضبط هذه الأحاديث ومعرفة الرجال الذين نقلوها أو رووها .

(١) المدرسة النحوية في مصر والشام : ٢٤٠ .

ولهذا كان الاحتجاج بالحديث يلى فى نظر هؤلاء المجوزين القرآن الكريم فى مرتبة الاحتجاج به .

وقد دافع الدمامي عن ابن مالك فى احتجاجه بالحديث الشريف قال : « قد أكثر المصنف من الاستدلال بالأحاديث النبوية، وشنع أبو حيّان عليه . وقال إن ما استند إليه من ذلك لا يتم له. لتطرق احتمال الرواية بالمعنى، فلا يوثق بأن ذلك المحتاج به لفظه عليه الصلاة والسلام حتى تقوم به الحجة وقد أجريت ذلك لبعض مشايخنا، فصوب رأى ابن مالك فيما فعله بناء على أن اليقين ليس المطلوب في هذا الباب، وإنما المطلوب غلبة الظن الذي هو مناط الأحكام الشرعية وكذا ما يتوقف عليه من نقل مفردات الألفاظ وقوانين الإعراب، فالظن في ذلك كله كاف، ولا يخفى أنه يغلب على الظن أن ذلك المنقول المحتاج به لم يبدل؛ لأن الأصل عدم التبديل ولا سيما والتشديد في الضبط والتحرى في نقل الأحاديث شائع بين النقلة والمحدين .

ومن يقول منهم بجواز النقل بالمعنى فإنما هو عنده بمعنى التجويز العقلي الذي لا ينافي وقوع نقبيسه ، فلذلك تراهم يتحرون في الضبط ويتشددون مع قولهم بجواز النقل بالمعنى فيغلب على الظن من هذا كله أنها لم تبدل ، ويكون احتمال التبديل فيها مرجحاً فيلفى .. ثم إن الخلاف في جواز النقل بالمعنى إنما هو

فيما لم يتوافر ، ولم يكتب ، وأما مادون ، وحصل في بطون الكتب
فلا يجوز تبديل ألفاظه من غير خلاف بينهم . (١)

أما الشاطبي فقد توسط بين الفريقين السابقين فجواز الاحتجاج
بالأحاديث التي اعتنّى بنقل ألفاظها . قال في شرح الألفية فيما
ينقله البغدادي :

«لم نجد أحداً من النحويين استشهد بحديث رسول الله ﷺ ،
وهم يستشهدون بكلام أجلاف العرب وسفهائهم ، الذين يبولون على
أعقابهم ، وأشعارهم التي فيها الفحش والخنثى ويتركون الأحاديث
الصحيحة ، لأنها تنقل بالمعنى ، وتختلف روایاتها وألفاظها ، بخلاف
كلام العرب وشعرهم ، فإن رواته اعتنوا بألفاظها ، لما يبنّى عليه من
النحو ، ولو وقفت على اجتهادهم قضيت منه العجب ، وكذا القرآن
ووجوه القراءات . وأما الحديث فعلى قسمين : قسم يعتنّى ناقله
بمعناه دون لفظه ، فهذا لم يقع به استشهاد أهل اللسان . وقسم
عرف اعتناء ناقله بلفظه لقصد خاص : كالآحاديث التي قصد بها
بيان فصاحتها ﷺ ، كتابه لهمضعن ، وكتابه لوائل بن حجر ،
والأمثال النبوية ؛ فهذا يصح الاستشهاد به في العربية . وأiben مالك
لم يفصل هذا التفصيل الضروري الذي لابد منه ، وبنى الكلام على
الحديث مطلقاً ؛ ولا أعرف له سلفاً إلا ابن خروف ؛ فبله أنتي
بأحاديث في بعض المسائل حتى قال ابن الصائع : لا أعرف هل

(١) خزانة الأدب ١ : ١٤ ، ١٥ .

يائى بها مستدلاً بها، أم هي مجرد التمثيل؟ الحق أنَّ ابن مالك غير مصيب في هذا، فكانه بناء على امتناع نقل الحديث بالمعنى، وهو قول ضعيف «أهـ».

وقد تبعه السُّيوطي في الاقتراح، قال فيه: «وأما كلامه عليه السلام فيُستدل منه بما أثبت أنه قال على اللفظ المروي، وذلك نادر جداً، إنما يوجد في الأحاديث القصار على قلة أيضاً، فإن غالباً الأحاديث مروي بالمعنى، وقد تداولتها الأعاجم والمؤلفون قبل تدوينها، فرووها بما أدى إليه عباراتهم، فزادوا ونقصوا، وقدموها وأخروا، وأبدلوا ألفاظاً بالفاظ؛ ولهذا ترى الحديث الواحد مروياً على أوجه شتى بعبارات مختلفة، ومن ثم أنكر على ابن مالك إثباته القواعد النحوية بالألفاظ الواردة في الحديث».^(١)

ويعجبني ما قاله الاستاذ الدكتور محمد رجب البيومي ما نصه:

والعجب بعد ذلك كله أن بعض سادتنا من النحاة واللغويين يحتجون باقوال متثورة تعزى للأعراب دون أن يعرفوا القائل فتكون في رأيهم موضع الاستشهاد، مع أن تطرق التبديل والتغيير محتمل فيها احتمالاً لا يقاس باحتمال التبديل في أحاديث مطهرة يتضادر الرواة المخلصون على تمحيقها واستذكارها أطراف الليل وأناء النهار، إن لم يكن رغبة في تفهم أسرارها التشريعية والأدبية فابتلاء لرضاة الله وذلقي قربة إلى رضوانه .. إنهم يستشهدون

(١) خزانة الأدب ١ : ١٢ ، ١٢

بأقوال منتورة معزوة إلى المجهولين من أغمار العرب ثم يحجون عن الاستشهاد بآثار الرسول ﷺ؛ فهم مثلاً في باب نعم وبئس يستدلون بقول الأعرابي «نعم السير على بنس العير» ثم لا يجيزون الاستشهاد بقول رسول الله ﷺ: «من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت ومن اغتسل فالفضل أفضل» وفي باب حذف ضمير الشأن يستدلون بقول الأعرابي: «إن بك زيد مأخوذه» ولا يستدلون بقول رسول الله ﷺ: «إن من أشد الناس عذابا يوم القيمة المصورون»، وفي باب الفاعل يستدلون بقول الأعرابي «أكلونى البراغيث»، ثم لا يجيزون الاستشهاد بقول رسول الله ﷺ: «يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار»، بل إنهم يضعون قاعدة خاصة في الجر بالمجاور اتكالاً على قول بعض الأعراب (هذا جحر ضب خرب) ولا يسمحون لأنفسهم أن يرفضوا الاحتجاج بقوله على ندوته وشذوذه. ونحن نعرف أن هذه الأحاديث السابقة تتردد في كتب ابن هشام وابن مالك ومن تبعهما من النحا .^(١)

فابن مالك يرى أن الحديث الشريف أقوى في الاستشهاد، وأعظم في الاحتجاج من غيره ماعدا القرآن الكريم وقراءاته . وكان أكثر ما يستشهد بالقرآن، فإن لم يكن فيه شاهد عَدَلَ إلى الحديث، وإن لم يكن فيه شيء عدل إلى أشعار العرب. وابن هشام كان متاثراً

(١) البيان النبوى : ٤٢ .

بابن مالك إلا أنه كان يتربى في الأحاديث المحتاج بها، فإن سلمت روایتها وقوی سندھا أخذ بها، وإلا رفض الاستشهاد بها .^(١)
ومن افضل ما قرأت في هذا المجال ما انتهى إليه فضيلة الستاذ
الشيخ محمد الخضر حسين حيث قال :

« وخلاصة البحث أننا نرى الاستشهاد باللفاظ ما يُروى في كتب
الحديث المدونة في الصدر الأول وإن اختلفت فيها الرواية ، ولا
نستثنى إلا الألفاظ التي تجدها في رواية شاذة أو يغمسها بعض
الحدثين بالغلط أو التصحيف غمراً لا مرد له، ويشد أزرنا في
ترجيح هذا الرأي أن جمهور اللغويين وطائفة عظيمة من
النحوين يستشهدون باللفاظ الواردة في الحديث ولو على
بعض رواياته » .^(٢)


(١) القرآن الكريم وأثره في الدراسات النحوية : ٤٥١ .

(٢) مجلة مجمع اللغة العربية : ٣٠٨، ٣٠٩ .

المبحث الثالث

★ أسباب اختلاف الرواية

★ شواهد تطبيقية من كتب الحديث



أسباب اختلاف الرواية في الحديث النبوي

- ١- زيادات الثقات في المتن . وهي أن يروى أحد الثقات زيادة لفظة أو جملة في متن الحديث لا يرويها غيره ، ولا يكون في روايته مخالفة لما رواه غيره ^(١) وهذه مقبولة لدى جمahir المحدثين سواء كانت من الراوى نفسه بأن رواه مرة ناقصا ، ومرة بالزيادة ، أو رواه هو بالزيادة ، ورواه غيره بدونها .
- ٢- الرواية بالمعنى . وهي مقبولة عند جمahir المحدثين ، وإن منع منها بعضهم . ^(٢)
- ٣- تعدد المجلس . أو إدراك الصحابي جزءاً من المجلس يسمع فيه بعض الحديث فيقتصر على رواية ما سمع ، وقد سمعه غيره باتئم منه فيقع الاختلاف . من ذلك : ما أخرجه أبو داود عن سعيد ابن جبير أنه قال : قلت لابن عباس يا أبا العباس عجبت لاختلاف أصحاب رسول الله ﷺ حين أوجب ^(٣) فقال : إنما لأعلم الناس بذلك إنها كانت من رسول ﷺ حجة واحدة فمن هناك اختلفوا ، خرج رسول الله ﷺ حاجاً فلما صلى في

(١) منهج النقد في علوم الحديث من ٤٢٥ د/ نور الدين عز ط/ دار الفكر
دمشق ثلاثة / ١٩٨١ م .

(٢) ترريب الراوى (٤٠/٢) .

(٣) أوجب : أي أهل وآتى من أفعال الإحرام .

مسجد ذى الحليفة ركعة أوجب فى مجلسه ، وأهل بالحج حين فرغ من ركعته فسمع ذلك منه أقوام فحفظته ، ثم ركب فلما استقلت به ناقته أهل وأدرك ذلك منه أقوام ، وذلك أن الناس إنما كانوا يأتون أرسالا ، فسمعواه حين استقلت به ناقته يهل ، ثم مضى رسول الله ﷺ فلما علا على شرف البيداء أهل ، وأدرك ذلك منه أقوام فقالوا : إنما أهل حتى علا على شرف البيداء . (١)

٤- اعتماد الرواية في نقل الحديث على المشافهة . والرواية الشفوية من أهم الطرق التي تم بواسطتها نقل الحديث عن رسول الله ﷺ ونظرًا لأن الحديث وصل إلينا غير ممضبوط بالشكل ، فيحتمل أن تكون روایة الكلمة قد اختلفت نظرًا لاحتمالها لأكثر من وجه من الإعراب . وللغة العربية معربة . ومن شواهد ذلك قوله ﷺ في حديث النعمان بن بشير : « قال كُلُّهُمْ أُعْطِيَتْهُمْ كَمَا أُعْطِيَتْهُ » (٢) ؟ فكلمة « كُلُّهُمْ » يجوز أن ترفع على الابتداء وجملة « أُعْطِيَتْهُمْ » هي الخبر . ويجوز أن تنصب بفعل محذف تقديره : أُعْطِيَتْ كُلُّهُمْ ، فحذف الفعل وفسره بقوله : « أُعْطِيَتْهُمْ » ولا يجوز أن ينتصب « كُلُّهُمْ » بـ « أُعْطِيَتْهُمْ »؛ لأن « أُعْطِيَتْهُمْ » قد تعود إلى مفعولين مما الضمير والكاف التي في قوله « كَمَا » أى

(١) قواعد التحديد للقاسمي ص ٣٢٧ ط / دار الكتب العلمية أولى ١٩٧٩ م.

(٢) مسند الإمام أحمد ٢٦٨:٤ ، ٢٦٩ ، ٢٧٠ .

قوله «كما» أى مثل ما أعطيته^(١) . وكذلك قول الرسول ﷺ في الرجل يسوئ التراب حيث يسجد : «إن كنت فاعلاً فواحدة»^(٢) فكلمة «واحدة» يجوز فيها النصب والرفع . فالنصب على أنها مفعول به لفعل محنوف، والتقدير : فافعل واحدة . والرفع على أنها مبتدأ وخبره محنوف، والتقدير : فواحدة جائزة^(٣) .

ويشهد لهذا أيضاً قول الرسول ﷺ فيما يرويه عقبة بن عامر قال : «إنَّ يَوْمَ النُّحْرِ، وَيَوْمَ عَرْفَةَ، وَأَيَّامَ التَّشْرِيقِ هُنَّ عِيدُنَا أَهْلُ الْإِسْلَامِ، وَهُنَّ أَيَّامُ أَكْلِ وَشَرْبٍ»^(٤) . فكلمة أهل يجوز فيها أن ينصب على إضمار فعل محنوف ، والتقدير : أعني ، أو أخص ك قوله عليه الصلاة والسلام : «نَحْنُ مَعَاشُ الْأَنْبِيَاءِ لَا نُورَثُ»^(٥) . ويجوز أن تُجَرَّ ، ويكون موقعها الإعرابى بدلاً من الضمير المجرور بـ «عيد» كأنه قال : عيد أهل الإسلام^(٦) .

وهكذا يتبيّن لنا أن احتمال الكلمة لاكثر من وجه من الإعراب يُعدُّ من أسباب اختلاف الرواية في الحديث النبوى الوارد عن رسول الله - ﷺ .

(١) إعراب الحديث النبوى للعكبرى : ٢٤٤ ، ٢٤٥ .

(٢) مسند الإمام أحمد ٥ : ٤٢٦ .

(٣) إعراب الحديث النبوى : ٣٤٠ : (٤) مسند الإمام أحمد ٤ : ١٥٢ .

(٥) المصدر السابق ٢ : ٤٦٢ . (٦) إعراب الحديث النبوى : ٢٨٧ .



المسائلة الأولى

، باب المبتدأ والخبر،

توجيه كلمة «أمك» بالرفع وبالنصب

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : « جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : يا رسول الله ، من أحق بحسن صحابتي ؟ قال : أمك . قال : ثم من ؟ قال أمك . قال : ثم من ؟ قال : ثم من ؟ قال : ثم من ؟ قال : ثم أبوك » . (١)

وفي رواية أخرى للبخاري أيضاً عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده قلت « يا رسول الله من أبر ؟ قال : أمك . قلت من أبر ؟ قال : أمك . قلت من أبر ؟ قال : أمك . قلت : من أبر ؟ قال : أباك ، ثم الأقرب فالاقرب » (٢) وفي رواية قال : « أمك ، ثم أمك ، ثم أمك ، ثم أدناك أدناك » (٣) الشاهد في هذه الأحاديث ورد كلمة «أمك» بالرفع والنصب . ووجه الرفع أنها مروفة على الابتداء والخبر محنوف تقديره : أمك أحق الناس بحسن الصحبة ، ويجوز العكس أي أن تجعل كلمة «أمك» خبراً لمبتدأ محنوف تقديره : أحق الناس بحسن الصحبة أمك . ووجه النصب أنها تكون مفعولاً به لفعل محنوف تقديره : الزم أمك ، أو احفظ أمك . يؤيد هذا ما رواه كليب بن منفعة

(١) البخاري ، كتاب الأدب ، باب من أحق الناس بحسن الصحبة ١٠: ٤٠١.

(٢) الأدب المفرد ، باب قوله تعالى : (وَصَلَّيْنَا إِلَيْنَا إِنْسَانٌ بِوَالِدَيْهِ حُسْنَتَا) : ٢

(٣) مسلم رقم (٢٥٤٨) في البر ، باب بر الوالدين

عن جده أنه أتى رسول الله ﷺ ، فقال يارسول الله، من أبُرُّ؟ قال «أمُك وأباك ، وأختك وأخاك، ومولاك الذي يلى ذلك، حقاً واجباً، ورحماً موصولة» (١) فعطف كلمة «أباك» يقتضي أن يكون المعطوف عليه وهو كلمة «أمُك» منصوبة : لأن التابع يتبع المتبع رفعاً ونصباً وجراً وفي رواية ثالثة : يارسول الله من أحق بحسن الصحبة؟ قال : أمُك ثم أمُك ثم أمُك ، ثم أمُك ، ثم أدناك أدناك» . (٢)
 فقوله : «ثم أمُك» بالنصب هكذا ، يكون منصوباً بفعل محنوف، والتقدير : ثم بر أمُك .

(١) أخرجه أبو داود ، رقم (٥١٤٠) في الأدب ، باب بر الوالدين .

(٢) رياض الصالحين ، باب بر الوالدين وصلة الأرحام ١٥٤

المسألة الثانية

في توجيهه كلمة «كل» ، بالرفع وبالنصب

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « كلُّ سُلَامٍ (١) مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدْقَةٌ ، كُلُّ يَوْمٍ تَطْلُعُ فِي الْشَّمْسِ » قال : « تَعْدُلُ بَيْنَ الْاثْنَيْنِ صَدْقَةٌ ، وَتَعْنَى الرَّجُلُ فِي دَأْبِتِهِ ، فَتَحْمِلُهُ عَلَيْهَا أَوْ تَرْفَعُ لَهُ عَلَيْهَا مَتَاعَهُ صَدْقَةٌ » ، قال : « وَالْكَلْمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدْقَةٌ ، وَكُلُّ خَطْوَةٍ تَمْشِيهَا إِلَى الْمُصْلَةِ صَدْقَةٌ ، وَتَمْبِيَطُ الْأَذْنِي عَنِ الْطَّرِيقِ صَدْقَةٌ » (٢) .

قوله صلى الله عليه وسلم : « كُلُّ يَوْمٍ تَطْلُعُ فِي الْشَّمْسِ » روى برفع « كُلُّ » وبنصبها ، فعلى رواية النصب تكون ظرفًا لما قبله . وعلى رواية الرفع تكون مبتدأ ، وجملة تطلع فيه الشمس خبره .

(١) السلامي : واحدة السلاميات وهي مفاصل الأنامل .

(٢) البخاري ٢٢٦ / ٥ في الصلح ، باب فضل الإصلاح بين الناس ، ٦٢ / ٥ في الجهاد ، باب فضل من حمل متاع صاحبه في السفر ، باب من أخذ بالركاب ونحوه ، وأخرجه مسلم برقم (١٠٩) في الزكاة ، باب بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف .

المسألة الثالثة

(باب الفاعل)

★ جواز استعمال «ما» نافية واستفهامية

★ جواز استعمال «لا» نافية وناهية

عن عائشة رضي الله عنها قالت : « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعتكف في رمضان ، فإذا صلى الفدأ دخل مكانه الذي اعتكف فيه . فاستذنَتْ عائشة أن تعتكف ، فاذن لها فضربتُ فيه قبةً ، فسمعت بها حفصةٌ ضربت قبةً ، وسمعت زينب بنت أبي شيبة ضربت قبةً أخرى . فلما انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم من الفدأ أبصر أربع قباب ، فقال : ما هذا ؟ فأخبر خبرهنَّ ، فقال : ما حملْنَ على هذا ؟ أليْرُ ؟ انزعوها فلا أراها ، فتنزعت ، فلم يعتكف في رمضان ، حتى اعتكف في آخر العشر من شوال » (١) .

في هذا الحديث شاهدان : الأول : قوله عليه السلام : « ما حملْنَ على هذا ؟ أليْرُ » . رویت كلمة (الليْر) بالرفع والأسلوب خبرى ، أى أن «ما» نافية وعلى هذا تعرّب فاعلاً لـ «حمل» والمعنى عليه : «ما حملْنَ أليْرَ على هذا» . كما رویت بالرفع لكنها مسبوقة بهمزة استفهام «أليْر» وعلى هذا فإن الأسلوب إنسانى وارد بصيغة

(١) فتح البارى بشرح صحيح البخارى : كتاب الاعتكاف ، باب الاعتكاف في شوال ٤ : ٢٨٢ ، ٢٨٤ .

الاستفهام ، ولذا تعرب مبتدأ وخبره محذوف تقديره البر كائن أو حاصل (١) الثاني : قوله عليه الصلاة والسلام: «فلا أراما» الفعل بالرفع وبالجزم . فعلى الرفع فإن «لا» نافية . وعلى الجزم فإن «لا» نافية . ولكن كيف ينهى المرء نفسه إذا كان الفعل مبنياً للفاعل «فلا أراما» . نقول هذا وارد في الأسلوب العربي وإن كان قليلاً . قال النابغة الذبياني . (٢)

لا أعرفنْ رِبَّا حُورَا مَدَامُهَا مردفات على أعيجاز أكواز
وقال الفرزدق (٣) :
إِذَا مَا خَرَجْنَا مِنْ دَمْشَقَ فَلَا نَعْدُ لها أبداً مادام فيها الجراض
فإن كان المضارع مبنياً للمجهول : «فلا أرها» لم يكن دخول «لا»
النافية عليه قليلاً وذلك قوله . (٤)
يَسْحَارُ لَا أَرْمِينَ مِنْكُمْ بِدَاهِيَةٍ لم يلقها سُوقَةٌ قبلى ولا ملِكٌ

(١) عمدة القاري شرح صحيح البخاري ٩: ٢٢٤ .

(٢) الديوان ٧٥ دار المعارف وفيه :

كَانَ أَبْكَارُهَا نَعَاجَ دَوَارَ لا أعرفنْ رِبَّا حُورَا مَدَامُهَا
وانظر سيبويه ٢: ١٥٠ .


(٣) قيل : إنه للفرزدق وليس في ديوانه . ونسبه ابن هشام في مغني الليب إلى الفرزدق . مغني الليب : ٢٦٦ بتحقيق الدكتور مازن المبارك وأخرين .

(٤) هو زهير بن أبي سلمى . ينظر : شرح جمل الزجاجي : ١٦٩ . ديوانه : ١٨٠ .

قال ابن هشام : « ويكثر » ، « لا أخرج » و « لا نُخْرِجْ » ؛ لأن المنهى
 غير المتكلم (١) . وذلك لأن الأصل « لايُخْرِجُنِي أحد » ببناء الفعل
 للمعلوم ، وفاعله هو أحد ، وبناء المتكلم مفعول به ، فحذف الفاعل ،
 وبني الفعل للمفعول ، وجعل المفعول به فاعلاً فاستتر وجوباً . والمعنى
 عليه في هذه الرواية « لا يريني أحد » فحذف الفاعل وناب المفعول
 به منابه فاستتر وجوباً ، فصار « لا أرها » و « ها » مفعول ثان . (٢)

(١) أوضح المسالك ٤ : ٢٠١ بتحقيق الشيخ محمد محبي الدين عبد الحميد

(٢) مسلم ١٤ : ٢٧ . كتاب « اللباس والزينة » .



المسألة الرابعة

فى توجيهه كلمة «نار» بالرفع وبالنصب

عن أم سلمة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه : «الذي يشرب في إناء الفضة ، إنما يجرجر في بطنه ناراً من جهنم» .

روىت كلمة «نار» الواردہ فى الحديث بالرفع والنصب . فعلى روایة النصب يكون الفاعل هو الشارب مضمر فى قوله «يجرجر» ، والمعنى عليه : أى يلقیها فى بطنه بجرجع متابعاً ، يسمع له جرجة ، وهى الصوت ، لترددہ فى حلقة . ويؤيد هذا الروایة الأخرى : «من شرب فى إناء من ذهب أو فضة فإنما يجرجر فى بطنه ناراً من جهنم» ^(١) . وعلى روایة الرفع يكون «النار» فاعلاً والمعنى عليه : تُصَوَّتُ النارُ فى بطنه ، والجرجرة : هي الصوت ، ويسمى المشروب ناراً : لأنَّه يُؤولُ إِلَيْهَا ، كما قال الله تعالى : «إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أموالَ الْيَتَامَىٰ إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا» ^(٢) .

قال النووي في شرح مسلم : «اتفق العلماء من أهل الحديث واللغة والغريب وغيرهم على كسر الجيم الثانية من يجرجر، واختلفوا في راء النار في الروایة الأولى ، فنقلوا فيها النصب والرفع، فيما مشهودان في الروایة ، وفي كتب الشارحين وأهل

(١) مسلم : ١٤ . ٢٠ . كتاب «اللباس والزينة» .

(٢) النساء : ١٠ .

الغريب واللغة . والنصب هو الصحيح المشهور الذي جزم به
الأزمرى وأخرون من المحققين ، ورجحه الزجاج والخطابي
والأكثرون ، ويؤيده الرواية الثالثة : يجرجر فى بطنه ناراً من
جهنم » (١) .

(١) مسلم ١٤ : ٢٧ (هامش)

المسألة الخامسة

في توجيهه بسناد الفعل «حرّم» إلى ضمير الواحد

عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : سمعت رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه يقول عام الفتح بمكة : « إن الله ورسوله حرم بيع الخمر والميتة ، والخنزير ، والأصنام » فقيل : يا رسول الله ، أرأيت شحوم الميتة ؟ فإنها تُطلَى بها السفن ، وتُدهن بها الجلود ويستصبح بها الناس ؟ فقال : « لا ، هو حرام » ، ثم قال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه عند ذلك : « قاتل الله اليهود ، إن الله لما حرم عليهم شحومها أجملّوه ^(١) ، ثم باعوه ، فأكلوا ثمنه » . ^(٢)

قوله صلوات الله عليه وآله وسلامه : « إن الله ورسوله حرم » بأسناد الفعل « حرّم» إلى ضمير الواحد وكان الأصل حرّما وفي بعض الروايات لابن مريبيه من وجه آخر عن الحديث : « إن الله ورسوله حرّما » وقد صح حديث أنس في النهي عن أكل الحمر الأهلية : « إن الله ورسوله ينهيانكم » ووقع في رواية النسائي في هذا الحديث « ينهياكم » . والإفراد جائز في مثل هذه المسألة ووجه جوازه الإشارة إلى أن أمر النبي ناشيء

(١) أجملوه : أذابوه واستخرجوا دهنـه حتى يصير ودكاً فيزول عنه اسم الشحم .

(٢) البخاري ٢٢٩/٥ ، ٣٢٠ ، في البيوع ، باب بيع الميتة والأصنام ، ومسلم برقم (١٥٨١) في المساقاة ، باب تحريم بيع الخمر والميتة . والترمذى برقم (١٢٩٧) في البيوع ، باب بيع الخنزير .

عن أمر الله تعالى ، وهو نحو قول تعالى : ﴿ وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحْقُّ أَنْ يُرْضَوْهُ ﴾ (١) والمختار في هذه المسألة أن الجملة الأولى حذفت لدلالة الثانية عليها ، والتقدير عند سيبويه : والله أحق أن يرضوه ، ورسوله أحق أن يرضوه (٢) وهو كقول قيس بن الخطيم : نحن بما عندنا ، وأنت بما عندك راضٌ ، والرأي مختلف والتقدير : « نحن بما عندنا راضون » .

(١) التوبه : ٦٢ .

(٢) مغني اللبيب بتحقيق الدكتور مازن المبارك وأخرين ٥٠٩ ، ٥١٠ .

المسألة السادسة

في توجيهية كلمة «مثُل»، الرفع وبالنسبة

عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « بينما رجل يمشي فاشتد عليه العطش ، فنزل بنرا فشرب منها ، ثم خرج فإذا هو كلب يلهث يأكل الشرى من العطش ، فقال : لقد بلغ هذا مثل الذي بلغ بي . فملا خلقه ثم أمسكه بفمه ، ثم رقى فسقى الكلب ، فشكر الله له فغفر له . قالوا : يا رسول الله وإن لنا في البهائم أجرا ؟ قال : في كل كبد رطبة أجرا » (١) .

قوله ﷺ : « لقد بلغ هذا مثل الذي بلغ بي » كلمة « مثل » رويت برفعها وبنصبهما ، فبرفعها تكون فاعلا ، واسم الإشارة مفعولا به ، وبنصبهما تكون مفعولا به ، واسم الإشارة فاعلا ، وهي صفة لصدر محفوظ ، أو صفة لمفعول محفوظ ، والتقدير : « لقد بلغ هذا الكلب مبلغاً مثل الذي بلغ بي ، أو عطشاً مثل الذي بلغ بي » .

(١) رواه مالك في الموطأ باب صفة النبي ﷺ برقم ٢٣ .



المسألة السابعة

إسناد الفعل إلى الجمع مع وجود ضميره مظهاً

عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما ، أن رسول الله صلوات الله عليه وسلم - قال : « من كُنْ له ثلَاثٌ وبناتٌ يُؤوِّلُهُنَّ ويرحَمُهُنَّ ويُكفلُهُنَّ وجبت له الجنة أبْتَأْ ... » (١) الشاهد في قوله : « كُنْ » بتشديد النون ، بادغام نون النسوة في نون كان ، فأنسند الفعل إلى ضمير الجمع مع وجود الفاعل مظهاً « ثلَاثٌ » والرواية الأخرى : « من هُنَّ له » ، أو « من كانت له » والرواية الأولى لها نظير آخر ترويه السيدة عائشة رضي الله عنها قالت : « كُنْ النساء من المؤمنات يُصلِّينَ مع النَّبِيِّ صلوات الله عليه وسلم الصَّلَاةَ ، ثم ينصرفُنَّ وهنَّ مُتَلِّفَاتٍ بِمَرْوِطِهِنَّ ، ما يعرِفُهُنَّ أحدٌ من النَّاسِ » (٢) ، والشاهد فيه أيضاً : « كُنْ » والوجه في الرواية المشهورة « كُنْ » (٣) كما أن جعل النون سلامة براءة للجمع وليس اسمًا مخصوصاً (٤) كما أن تاء التأنيث في قوله : قَاتَتْ وقَعَدَتْ هَنْدَ ، عَلَامَةً لَا اسْمَ لَهُ قد ورد هذا في قول أبي عبد الرحمن محمد بن عبد الله العتبى :

رأيَنِ الغوانِي الشَّيْبَ لَأَنَّ بِعَارِضِي فَأَعْرَغَنِ عنِي بِالْمُحْدُودِ التَّواضِيرِ
فَإِنَّ الشَّاعِرَ قَدْ وَصَلَّ الْفَعْلَ بِنُونِ النَّسْوَةِ فِي قَوْلِهِ : « رَأَيْنِ » مَعْ

(١) مسند الإمام أحمد ٢ : ٢٠٣ .

(٢) رواه أصحاب الكتب الستة . والمروط : جمع مرط ، وهو كسام من صوف أو خز . والفالس : ظلمة آخر الليل إذا اختلطت بصوف الصباح .

(٣) الكتاب ١ : ٥ .

ذكر الفاعل الظاهر بعده، وهو قوله «الغوانى» وقيل : إن النون اسم مضمور وهو فاعل ، و«ثلاث» بدل منه ^(١) . وقيل إن النون اسم مضمور ، وهو فاعل لأن كان هنا تامة والجملة الفعلية خبر مقدم و«ثلاث» مبتدأ مؤخر .

ولقد ساق ابن هشام رحمة الله في أوضحه كثيراً من الشواهد التي تجيز أن يسند الفعل إلى المثنى أو الجمع بنوعيه مع وجود ضميره مظهراً ، وأن البصريين حكوا هذا عن طبيه وبعضهم عن أزد شنوة ثم قال : «والصحيح أن الألف والواو والنون في ذلك أحرف دلّوا بها على التثنية والجمع ، كما دلّ الجميع بالباء في نحو «قامت» على التأنيث ، لا أنها ضمائر الفاعلين ، وما بعدها مبتدأ على التقديم والتأخير ، أو تابع على الإبدال من الضمير » ^(٢) .

(١) إعراب الحديث النبوى : ١٠٢ ، ١٠٢ .

(٢) أوضح المسالك ٢ : ١٠٥ بتحقيق الشيخ محمد محيي الدين عبدالحميد.

المسألة الثامنة

باب المفعول به

توجيه كلمة «عضو» بالرفع والنصب

عن التعمان بن بشير رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلوات الله عليه وسلم : « ترى المؤمنين في تراحمهم وتوادهم وتعاطفهم كمثل الجسد، إذا اشتكي عضواً تداعى له سائر جسده بالسهر والحمى » (١) .

الشاهد في قول الرسول الكريم صلوات الله عليه وسلم : « إذا اشتكي عضواً » رویت كلمة « عضواً » بالنصب وبالرفع فعلى النصب يكون موقعها الإعرابي مفعولاً به ، والفاعل يكون ضميراً مستترأً يعود على الجسم ، أى إذا اشتكي الجسم عضواً من أعضائه تداعى له سائر الأعضاء بالألم والحرارة . وهذا يعطينا أن كل عضو مرتبط بالأعضاء الأخرى ارتباطاً وثيقاً . فإذا أصاب العضو أى خلل، فإن الجسم كله يشتكي . وعلى رواية الرفع يكون موقعها الإعرابي « فاعلاً » ، « اشتكي عضو » فالشكوى تكون من العضو نفسه ، ثم تنتقل إلى سائر الأعضاء ، لأن الجسم كله مرتبط بعضه ببعض . ويفيد هذا رواية مسلم : « المؤمنون كرجل واحد ، إذا اشتكي رأسه تداعى له سائر الجسم بالحمى والسهر » (٢) .

(١) فتح الباري م ١٠ « باب رحمة الناس بالبهائم » : ٤٢٨ .

(٢) مسلم م ١٦ كتاب البر والصلة والأداب ، باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم : ١٤٠ .

المسألة التاسعة

باب الاستثناء

الاستثناء التام الموجب

عن أبي هريرة روى قال : سمعت رسول الله - عليه السلام يقول : « كل أمتي معافي إلا المجاهرين . وإن من المجاهرة أن يَعْمَلَ الرَّجُلُ بِاللَّيْلِ عَمَلاً ثُمَّ يُصْبِحَ وَقَدْ سَرَّهُ اللَّهُ فَيَقُولُ : يَا فَلَانُ أَعْمَلْتُ الْبَارِحةَ كَذَا وَكَذَا وَقَدْ بَاتَ يَسْتَرِهِ رَبُّهُ ، وَيُصْبِحَ يَكْشِفُ سَرَّ اللَّهِ عَلَيْهِ » ^(١) .

الشاهد في قوله عليه السلام : « المجاهرين » فإن هذه الكلمة رويت بالنصب وبالرفع والاستثناء هنا تام موجب ، وقد ذهب جمهور النهاة إلى وجوب نصب المستثنى بـ « إلا » إذا كان الكلام تماماً موجباً نحو قوله تعالى « فَشَرَبُوا مِنْهُ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ » ^(٢) .

وحكى ابن مالك عن ابن عصفور - وتابعه أبو حيان - أن النصب جائز لا واجب . يقول ابن مالك : « ولا يعرف أكثر المتأخرین من البصريین في هذا النوع إلا النصب وقد أغفلوا دروده مرفوعاً بالابتداء ، ثابت الخبر ومحنوفه . فمن ثابت الخبر قول ابن أبي قتادة : « أحرموا كلهم إلا أبو قتادة لم يُحرِّم » فـ « إلا » بمعنى « لكن »

(١) فتح الباري م ١٠ كتاب الأدب ، باب ستر المؤمن على نفسه : ٤٨٦ .

(٢) البقرة : ٢٤٩ .

و «أبو قتادة» مبتدأ ، و «لم يحرم» خبره . ومن الابتداء بعد إلا محنف الخبر ، قول النبي ﷺ : « ولا تدري نفسٌ بائِي أَرْضَ تَمُوتُ إِلَّا اللَّهُ »^(١) . أى لكن الله يعلم بائِي أَرْضَ تَمُوتُ كُلَّ نَفْسٍ . ومن ذلك قول النبي ﷺ الوارد في رواية الرفع : « كُلُّ أُمَّتِي مُعَافَىٰ إِلَّا الْمُجَاهِرُونَ » أى لكن المجاهرون بالمعاصي لا يُعَافُونَ^(٢) . وعلى هذا تحمل القراءة أَبْيَ والأعمش^(٣) « فَشَرِبُوا مِنْهُ إِلَّا قَلِيلٌ »^(٤) بالرفع أى : إِلَّا قَلِيلٌ مِّنْهُ لَمْ يَشْرِبُوا . ويقرر ابن مالك أن للكوفيين - رأياً آخر، وهو أن يجعلوا «إِلَّا» حرف عطف ، وما بعدها معطوف على ما قبلها «^(٥)» .

(١) أخرجه البخاري في ٩٧ - كتاب التوحيد ، ٤- باب قول الله : « عالم الغيب فلا يظهر على غيه أحداً » .

(٢) شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح : ٤٣ .

(٣) مختصر في شواذ القراءات من كتاب البديع لابن خالويه : ١٥ .

(٤) البقرة : ٢٤٩ .

(٥) شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح : ٤٤ .

المقالة العاشرة

باب النعت

نعت مجرور «رب»

عن أم مسلمة رضي الله عنها قالت : استيقظ النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذات ليلة فقال : «سبحان الله ماذا أُنزَل الليلة من الفتن، وماذا فتح من الخزائن. أيقنطوا صواحبات الحجر، فَرَب كاسية في الدنيا عارية في الآخرة ». (١)

الشاهد في هذا الحديث قوله : «عارية» «بخفييف الياء» ، وقد رويت بالجر في أكثر الروايات . قال العيني : « قال القاضي : أكثر الروايات بخفض عارية على الوصف، وقال السهيلي : الأحسن عند سيبوبيه الخفض على النعت ، لأن رب عنده حرف جر يلزم صدر الكلام » (٢) ، كما رويت بالرفع على أنها خبر لمبدأ محنوف ، والتقدير : « هي عارية» والجملة في محل رفع أو في محل جر نعت قوله : « كاسية» واختار الكسانى أن يكون «رب» اسمًا مبتدأ ، والمرفوع خبرها (٣) . واستدل ابن مالك رحمه الله بهذا الحديث على أن «رب» في الغالب للتكرير لأن هذا الوصف للنساء ، وهن أكثر أهل النار (٤) .

(١) فتح الباري : م ٢١٠ ، كتاب العلم ، باب العلم والعزة بالليل .

(٢) عمدة القارى شرح صحيح البخارى ٢ : ١٤١ .

(٣) المصدر السابق الجزء نفسه ، والصفحة نفسها .

(٤) فتح الباري م ٢١٠ .



المسألة الحادية عشرة

باب الممنوع من الصرف

العلمية وزيادة الألف والنون

عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم « وضع لحسان مثبراً في المسجد ينافع عنه بالشعر ، ثم يقول رسول الله - صلى الله عليه وسلم : « إن الله ليؤيد حساناً بروح القدس ، وينافع عن رسول الله صلى الله عليه وسلم » (١) .

الشاهد في هذا الحديث في كلمة «حساناً» فقد رویت ممنوعة من التنوين ورویت ممنونة «حساناً» في بعض الروايات : « إن الله عز وجل ليؤيد حساناً » (٢) . فعلى منعه من الصرف يكون مشتقاً من الحسن (٣) فتكون النون زائدة ، فيجتمع فيه التعريف وزيادة الألف والنون . وعلى صرفه يكون مشتقاً من الحسن : لأن النون فيه أصلية . قال ابن دريد : « وقد سمت العرب (حساناً) ويجوز أن يكون اشتقاً من شيئاً ، فبماً أن يكون من الحسن فهو فعال ، وينصرف في المعرفة والنكرة ، وإن كان من الحسن ، وهو القتل الشديد فالنون فيه زائدة ، وهو فعلان لا ينصرف » (٤) .

(١) مسند الإمام أحمد ٦٧٢: . ، سنن الترمذى ٨: ٦٣ برقم ٢٨٤٩ .

(٢) إعراب الحديث النبوى لأبى البقاء العكجرى : ٣٦٦ برقم ٢٩٠ .

(٣) الحسن بفتح الحاء : الاستئصال . يقال : حسن فلاناً : قتله باستئصال رأسه وفي النزيل العزيز : « ولقد صدّقكم الله وعده إذ تحسّنتم بآذنيه » آل عمران : ١٥٢ .

(٤) الجمهرة ٢ : ١٥٧ . وانظر كتاب الاشتقاد لأبى دريد : ٤٤٩ .



المسألة الثانية عشرة

نواصي المضارع

نصب المضارع بـ «ان» ، مضمراً وجوباً بعد فاء السببية

عن أبي هريرة روى أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : «يَنْزَلُ رَبُّنَا تَبَارُكْ وَتَعَالَى كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاوَاتِ الدُّنْيَا حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ الْلَّيلِ الْآخِرِ يَقُولُ : مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبُ لَهُ ، مَنْ يَسْأَلُنِي فَأَعْطِيهِ ، مَنْ يَسْتَفْرِئُنِي فَأَغْفِرُ لَهُ » (١) .

الشاهد في هذا الحديث قوله «فاستجيب»، «فأعطيه»، «فاغفر له» حيث روى الفعل في كل من الأفعال الثلاثة منصوباً بأن مضمراً وجوباً بعد فاء السببية المسبوبة بالطلب وهو الاستفهام ، وذلك كقوله تعالى : «فَهَلْ لَنَا مِنْ شَفَاعَةٍ فَيَشْفَعُونَا لَنَا » (٢) كما روى كل فعل من هذه الأفعال مرفوعاً على الاستئناف ، فالفاء استئنافية، وجملة الفعل مع فاعله المستتر وجوباً في محل رفع خبر لمبدأ محنوف والتقدير : فأننا أستجيب له ، «فأننا أعطيه» ، «فأننا أغفر له» ولهذا الوجه شاهد من الشعر العربي . يقول جميل بن عبد الله بن معمر العذري :

أَلَمْ تَسْأَلِ الرَّبُّعَ الْقَوَاءَ فَيَنْطِقُ
وَهَلْ تُخْبِرُنِكَ الْيَوْمَ بِيَدَاءَ سَمْلَقَ

(١) فتح الباري ٢ : ٢٨ ، كتاب التهجد ، باب الدعاء والصلوة من آخر الليل

(٢) الأعراف : ٥٣ .

وقد قرئ، برفع المضارع وبنصبه في قوله تعالى : « من ذا الذي يقرض الله قرضاً حسناً فيضاعفه » (١) « فاما الرفع فهو الوجه : لأنَّه محمول على « يقرض » أو على الانقطاع من الأول : فكأنَّه قال : فهو يضاعف) ومن نصب فعلى جواب الاستفهام » (٢) .

(١) الحديد : ١١ .

(٢) حجة القراءات لأبي زرعه بتحقيق الأستاذ سعيد الأفغاني : ٦٩٩ .

المسألة الثالثة عشرة

(باب الجوازم)

جواز استعمال (لا) نافية

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : « قال رجل للنبي ﷺ : يارسول الله أي الصدقة أفضل ؟ قال : ان تصدق وانت صحيح حريص ، تأمل الغنى وتخشى الفقر ولا تمهل حتى إذا بلغت الحلقوم قلت : لفلانٍ كذا ولفلانٍ كذا ، وقد كان لفلان » (١).

قوله ﷺ « ولا تمهل » يروى بالجزم والرفع والنصب . فعلى الجزم يكون الأسلوب إنسانياً ورد بصيغة النهي والغرض منه توجيه الأمة إلى ما ينبغي فعله من الصدقة في وقت الصحة والحرص ، فلا يؤخرها حتى يقترب إلى نهاية أجله، ويشرف على الهاك ، فيبدأ بوزع الصدقات في وقت مرضه بسخاء . وسخاوه بالمال في مرضه لا تمحو عنه وصمة البخل والشح التي لحقته في صحته . وعلى الرفع : « لا تمهل » يكون الفعل المضارع منفياً بـ « لا » فالأسلوب خبرى لكنه يحمل معنى النهي وهو أبلغ - كقوله ﷺ : « لا يبيع الرجل على بيع أخيه ، ولا يخطب على خطبة أخيه » (٢)، وعلى النصب يكون التقدير : « وأن لا تمهل » فالفعل معطوف على قوله : « أن تصدق » .

(١) مسلم ١٤ : ٢٧ كتاب « اللباس والزينة » .

(٢) البخاري : البيوع ، والنكاح . ومسلم كذلك .

وعن عبد الله بن عمر روى بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ : مَا يُلْبِسُ الْخَرْمَ
مِنَ الشَّيْبِ ؟ فَقَالَ : « لَا يُلْبِسُ الْقَمِيصَ وَلَا الْعَمَامَ وَلَا السَّرَاوِيلَاتَ
وَلَا الْبَرْنَسَ وَلَا ثُوبًا مَسَّهُ زَعْفَرَانٌ وَلَا وَرْسٌ ، وَإِنْ لَمْ يَجِدْ نَعْلَيْنِ
فَلِلْبَسِ الْخَلْفَيْنِ وَلِيَقْطَعُهُمَا حَتَّى يَكُونَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ » (١) .

قوله بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ : « لَا يُلْبِسُ » روى برفع الفعل وبجزمه فإن رفعت الفعل
وضممت السين فالأسلوب خبرى ، المراد منه النهى ، كأن النهى
امتثل وصار خبراً من الأخبار والفرض منه : الإرشاد والتعليم
والنصائح ونظير هذا قوله بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ : « لَا يَبِيعُ الرَّجُلُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ ،
وَلَا يَخْطُبُ عَلَى خَطْبَتِهِ » ، وإذا جزمت الفعل كسرت السين ، فهو
نهى لفظاً ومعنى .

وعن أبي هريرة روى بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ أن يبيع
حاضر لباد ، ولا تناجشوا ، ولا يبيع الرجل على بيع أخيه ، ولا
يخطب على خطبة أخيه ، ولا تسأل المرأة طلاق اختها لتكتفاً ما
في إنانها » (٢) .

قوله بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ : « لَا يَبِيعُ الرَّجُلُ ، وَلَا يَخْطُبُ » روى برفع الفعلين
« يَبِيعُ ، وَيَخْطُبُ » كما روى بجزمهما فعلى الرفع مما أسلوبيان
خبريان بمعنى النهى ، وسياق النهى في صورة الخبر أبلغ في
المنع ، وأما على الجزم فهما نهى صريح .

(١) البخاري كتاب العلم : ٥٢ .

(٢) البخاري . كتاب البيوع : ٨ ، وفي باب الإجارة : ١٤ ، ومسلم في
النكاح والبيوع .

المسألة الرابعة عشرة

في توجيه الفعل «يضرب، بالرفع وبالجزم

عن ابن عباس - رضي الله عنهما - أن رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه خطب الناس يوم النحر فقال : « يا أيها الناس : أى يوم هذا ؟ قالوا : يوم حرام . قال : فائى بلد هذا ؟ قالوا : بلد حرام . قال : فائى شهر هذا ؟ قالوا : شهر حرام . قال : فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا وفي شهركم هذا ، فأعادها مرارا ثم رفع رأسه فقال : اللهم هل بلغت ، اللهم هل بلغت ، قال ابن عباس - رضي الله عنهما - فوالذي نفسي بيده إنها لوصيته إلى أمته، فليبلغ الشاهد الغائب ، لا ترجعوا بعدى كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض ». ^(١)

قوله صلوات الله عليه وآله وسلامه : « يضرب بعضكم » روى برفع الفعل وجزمه فإذا رفعت كان موضع الجملة من « يضرب وفاعله المستتر جوازاً » في محل نصب صفة لـ « كفاراً »؛ لأن الجمل بعد النكرات صفات، وبعد المعارف أحوال . ويكون المعنى عليه ^(٢) : أى لا ترجعوا بعدى كفاراً متصرفين بهذه الصفة القبيحة . يعني ضرب بعضكم رقاب آخرين . ويجوز أن تكون الجملة حالاً من ضمير « لا ترجعوا »، والمعنى عليه : لا ترجعوا بعدى كفاراً حال ضرب بعضكم رقاب بعض . ويجوز أن

(١) البخاري باب العلم ، وأبو داود في الإجارة ، وابن ماجه في الفتنة .

(٢) عمدة القارئ صحيح البخاري : ١٥٥ .

تكون جملة استئنافية ، كأنه قيل : كيف الرجوع كفاراً ؟ فقال :
يضربُ بعضكم رقاب بعض . وإذا جزمت «يضرب» يكون ذلك على
تقدير شرط مضمير ، أى إن ترجعوا كفاراً يضربُ بعضكم
رقاب بعض . ونظير هذا قوله تعالى : ﴿فَهُبْ لِي مِنْ لَدُنِكُوكَلِي﴾

يرثني ^(١) برفع الفعل «يرثني» ويجزمه ^(٢) .

أما بعد : فهذه محاولة أولى سنتلها محاولات أخرى على هذا
الдорب ، أرجو من الله تبارك وتعالي أن يكللها بالنجاح والتوفيق ،
ويجعلها في ميزان الحسنات ، يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتى
الله بقلب سليم . وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله
وصحبه وسلم .

(١) مريم : ٦٠٥

(٢) إعراب الحديث النبوى للعكبرى : ٢١٢، ٢١٣ .